بنك سورية والمهجر ش.م.س.ع

ثقتك بمحلها

دعوة السادة المساهمين في شركة بنك سورية والمهجر المساهمة المغفلة العامة

لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية

والمقرر انعقاده في ٢٠٢١/٠٥/٢٥

يتشرف مجلس إدارة بنك سورية والمهجر شركة مساهمة مغفلة عامة أن يدعو السادة المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية المقرر انعقاده في تمام الساعة الواحدة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في الخامس والعشرين من شهر أيار لعام ٢٠٢١ في فندق الشيراتون – قاعة أمية لمناقشة بنود جدول الأعمال المتضمن المواضيع التالية:

١- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية ٢٠٢٠ وخطة العمل للعام ٢٠٢١.

٢- الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ ٣١ كانون الأول ٢٠٢٠.

٣- مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها.

٤- اتخاذ القرار بخصوص الارباح والخسائر بناءً على الاقتراح المقدم من مجلس الادارة .

٥- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين النافذة والمطبقة على المصارف.

٦- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام ٢٠٢٠.

٧- المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام ٢٠٢٠ والبحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام ٢٠٢١ واتخاذ القرار بخصوصها.

٨- البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام ٢٠٢٠واتخاذ القرار بخصوصها.

٩- انتخاب مدقق الحسابات للعام ٢٠٢١ وتحديد تعويضاته .

١٠- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة ١٥٢ من المرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١.

١١- اتخاذ القرار بخصوص تخفيض عدد أعضاء مجلس إدارة بنك سورية والمهجر من تسعة أعضاء إلى سبعة أعضاء وتعديل المادة ١١ الفقرة أ من النظام الاساسي للمصرف تبعاً لذلك لتصبح :

المادة ١١ :

أ- يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء ، ويتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة للشركة، وتكون مدة ولاية المجلس أربع سنوات ويمكن تجديد انتخابهم وفقاً لأحكام القوانين والانظمة النافذة وقرارات الحوكمة، ويجوز أن يكون العضو شخصاً اعتبارياً يمثله شخص طبيعي أو أكثر يرشحهم لهذا الغرض على أن يتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة أسوة بباقي المرشحين، يكون لكل من ممثلي الشخص الاعتباري صوتاً في المجلس. يحق للشخص الاعتباري تغيير أي من ممثليه بموجب كتاب صادر عنه، ولايعتبر هذا التغيير سارياً بحق الشركة أو بحق الغير إلا بعد شهره في السجل التجاري.

يجب أن تكون أغلبية أعضاء مجلس الادارة من جنسية الجمهورية العربية السورية مالم تجيز القوانين غير ذلك وشريطة أن لا تتجاوز نسبة الأجانب في مجلس الإدارة نسبة مساهمتهم في رأس مال المصرف.

يرجى من السادة المساهمين الراغبين بالمشاركة في اجتماع الهيئة العامة المذكور المبادرة إلى تسجيل طلبات اشتراكهم أصالةً أو وكالةً لدى قسم الشؤون القانونية في مبنى إدارة بنك سورية والمهجر ش.م.س.ع الكائن في دمشق– الحريقة – بناء خزانة تقاعد المحامين – مصطحبين معهم وثيقة إثبات الشخصية، ويبدأ التسجيل خلال أوقات الدوام الرسمي للبنك اعتباراً من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢١/٠٥/١٠ من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الساعة الثالثة ظهراً، وينتهي التسجيل في تمام الساعة الثالثة ظهراً من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢١/٠٥/٢٤ لينتقل التسجيل إلى فندق الشيراتون بتاريخ الاجتماع في ٢٠٢١/٠٥/٢٥ من الساعة العاشرة صباحاً ويستمر حتى الساعة الواحدة ظهراً.

في حال عدم انعقاد اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية في تمام الساعة الواحدة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢١/٠٥/٢٥ في فندق الشيراتون في دمشق لعدم اكتمال النصاب القانوني يمدد التسجيل بحسب الأحكام الواردة آنفاً إلى الساعة الثانية من اليوم نفسه لتنعقد هيئة عامة جديدة غير عادية تقوم مقام الهيئة العامة العادية في الساعة الثانية ظهراً من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢١/٥/٢٥ في نفس المكان وتعتبر الجلسة قانونية بحضور نسبة من أسهم الشركة وفقاً لما هو وارد في نظامها الأساسي والمرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١ ويعتبر التسجيل للجلسة التي لم يكتمل نصابها ساري المفعول للجلسة الثانية.

وستكون البيانات المالية متاحة لكل مساهم في بنك سورية والمهجر – مبنى الإدارة العامة الكائن في دمشق الحريقة – بناء خزانة تقاعد المحامين – قسم الشؤون القانونية خلال أوقات التسجيل مع العلم أنه يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية لبنك سورية والمهجر وتقرير مدقق الحسابات على الموقع الالكتروني لهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية www.scfms.sy .

يحق للمساهم الذي يرغب بتوكيل الغير لحضور الجلسة أن يتقيد بأحكام التوكيل الواردة في المرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١.

في حال قيام أحد المساهمين ببيع أسهمه قبل اليوم المحدد لانعقاد الهيئة العامة، يفقد حقه في حضور الإجتماع.

لمزيد من الاستفسار يرجى الاتصال بالبنك على رقم الهاتف: ٠١١-٢٢٦٠٥٦٠ تحويلة (٢١٣٢)

رئيس مجلس الإدارة